

## الأوامر والقرارات

### رئاسة الجمهورية

وعلى القانون عدد 22 لسنة 1968 المؤرخ في 2 جويلية 1968 المتعلق بإحداث الشركة القومية لاستغلال وتوزيع المياه المنقح بالقانون عدد 21 لسنة 1976 المؤرخ في 21 جانفي 1976،

وعلى الأمر الحكومي عدد 157 لسنة 2017 المؤرخ في 19 جانفي 2017 المتعلق بالمصادقة على نظام الاشتراكات في الماء الصالح للشرب وخاصة الفصل 36 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يضبط سعر الماء الصالح للشرب دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة كما يلي:

1 - التسعيرة التدريجية:

تتكون التسعيرة التدريجية من التسعيرات التالية:

- ماتتا مليما (0,200 د) للمتر المكعب،
- أربعمائة وخمسة وتسعون مليما (0,495 د) للمتر المكعب،
- ستمائة وعشرون مليما (0,620 د) للمتر المكعب،
- تسعمائة وأربعون مليما (0,940 د) للمتر المكعب،
- ألف ومائة وعشر مليما (1,110 د) للمتر المكعب،
- ألف وأربعمائة وثلاثون مليما (1,430 د) للمتر المكعب،
- ألف وأربعمائة وتسعون مليما (1,490 د) للمتر المكعب.

وتنطبق هذه التسعيرة حسب الأقساط كما يلي :

1.1- تسعيرة ماتتي مليم (0,200 د) للمتر المكعب بالنسبة إلى كامل استهلاك المشترك إذا قلّ أو ساوى عشرين مترا مكعبا لكل ثلاثة أشهر،

2.1- تسعيرة أربعمائة و خمسة و تسعون مليما (0,495 د) للمتر المكعب بالنسبة إلى كامل استهلاك المشترك إذا فاق الاستهلاك عشرين مترا مكعبا وقلّ أو ساوى أربعين مترا مكعبا لكل ثلاثة أشهر،

بمقتضى أمر رئاسي عدد 30 لسنة 2020 مؤرخ في 2 أفريل 2020.

تقبل استقالة السيد محمد الصالح حامدي، مستشار أول لدى رئيس الجمهورية، مكلف بمهام كاتب قار بالكتابة القارة لمجلس الأمن القومي، ابتداء من 16 مارس 2020.

بمقتضى أمر رئاسي عدد 31 لسنة 2020 مؤرخ في 2 أفريل 2020.

يسمى السيد عبد الرؤوف عطاء الله، مستشارا أولا لدى رئيس الجمهورية، مكلفا بمهام كاتب قار بالكتابة القارة لمجلس الأمن القومي، ابتداء من 1 أفريل 2020.

بمقتضى أمر رئاسي عدد 32 لسنة 2020 مؤرخ في 2 أفريل 2020.

يسمى السيد رضا غرسلاوي، مستشارا لدى رئيس الجمهورية، ابتداء من 1 أفريل 2020.

بمقتضى أمر رئاسي عدد 33 لسنة 2020 مؤرخ في 2 أفريل 2020.

تسمى السيدة سارة معاوية، مستشارا لدى رئيس الجمهورية، مكلفة بالتعاون الدبلوماسي، ابتداء من 17 فيفري 2020.

### وزارة الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية

قرار من وزير الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية مؤرخ في 6 أفريل 2020 يتعلق بتحديد سعر الماء الصالح للشرب.

إن وزير الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية ، بعد الاطلاع على الدستور،